الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح قانون

يرمي إلى تعليق أقساط الديون وتمديد بعض المهل

المادة الأولى

خلافاً لأي نص آخر، تُعلّق لمدة ستة أشهر من تاريخ نشر هذا القانون مفاعيل البنود التعاقدية المتعلقة بالتخلّف عن تسديد القروض بكافة أنواعها، سواء المدعومة منها وغير المدعومة، من تجارية وسكنية وصناعية وزراعية وسياحية وبيئية وتكنولوجيا معلومات، بحيث لا تسري على المقترض أي جزاءات قانونية أو تعاقدية، بما في ذلك أي زيادة على معدل الفائدة بسبب التعليق اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بالقانون رقم ١٩٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩.

تُعلّق جميع الإجراءات القانونية والقضائية والعقدية التي يباشر بها خلافاً لأحكام هذا البند، وتتوقف مهلة مرور الزمن المُسقط للحق خلال مدة نفاذه.

المادة الثانية

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت في: ١٨/٥/٢٠٢١

هادي ابو الحسن

الأسباب الموجبة

لما كانت قد صدرت عدة قوانين لتمديد المهل وتعليق أقساط الديون نتيجةً للإغلاق العام في البلاد وإعلان حالة التعبئة العامة بسبب جائحة كورونا.

ولما كانت الأوضاع الاقتصادية والقيود المصرفية أدت إلى مزيد من التدهور مما يثقل كاهل المواطنين على كافة الصعد وتحد من قدرتهم على تسديد موجباتهم المالية،

ولما كان مفعول البند أولاً من المادة الوحيدة من القانون رقم ١٩٩ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ تنتهي بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠،

ولما كانت مفاعيل وآثار جائحة الكورونا لا تزال مستمرة لغاية الآن،

لذلك،
جرى وضع اقتراح القانون المرفق والرامي إلى تعليق أقساط الديون وتمديد بعض المهل لغاية نهاية العام ٢٠٢١،

على أمل مناقشته وإقراره من قبل المجلس النيابي الكريم.

هادي ابو الحسن